

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/73
24 November 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين
وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال
المهاجرين وأفراد أسرهم والجهود التي تبذلها
الأمانة العامة لتعزيز الاتفاقية

تقرير الأمين العام

- اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٥٨/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، ودعت جميع الدول الأعضاء إلى النظر في التوقيع والتصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية.

- وقد حثت لجنة حقوق الإنسان، بموجب قرارها ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤، جميع الدول الأعضاء على النظر في التوقيع والتصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية، وأعربت عن أملها في أن تدخل حيز النفاذ في وقت مبكر؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لتعزيز الاتفاقية من خلال الحملة الإعلامية العالمية من أجل حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان؛ ودعت وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تكثيف جهودها بغية نشر المعلومات عن الاتفاقية وتعزيز فهمها، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الحادية والخمسين تقريراً عن حالة الاتفاقية وعن الجهد الذي تبذلها الأمانة العامة من أجل تعزيز الاتفاقية وحماية حقوق العمال المهاجرين.

٣- وفي هذا الصدد، قد تود اللجنة أن تحيط علماً بأن الأمين العام قد وجه رسالة شخصية إلى جميع رؤساء الدول يحث فيها حكوماتهم على أن تصدق على تلك المعاهدات الرئيسية في مجال حقوق الإنسان التي لم تدخل بعد طرفاً فيها أو أن تنضم إليها أو تخلف الحكومات السابقة الأطراف فيها، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٤- وحتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، صدقت المغرب على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وانضمت إليها مصر، ووّقعت عليها شيلي والفلبين والمكسيك.

- - - - -